الأمم المتحدة

A/HRC/DEC/23/114

الجمعية العامة

Distr.: General
28 June 2013
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والعشرون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١١٤/٢٣
تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان

قرر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته ٤٠ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣، أن يعتمد النص الوارد أدناه:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يعترف بأن السلم والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم التي تقوم عليها منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يُعيد تأكيد احترامه لسيادة الصومال وسلامة أراضيه واستقلاله السياسي ووحدته،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد قرارات المجلس السابقة بشأن الصومال،

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته الثالثة والعشرين (A/HRC/23/2)، الفصل الأول.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يعترف بالتزام حكومة الصومال الاتحادية بعد عملية انتقالية استمرت ثماني سنوات بالعمل على إرساء نظام حكم تمثيلي أكثر استقراراً يركز تركيزاً خاصاً على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يسلّم باستمرار بواعث القلق الخطيرة في مجال حقوق الإنسان والمجال الإنساني في الصومال،

وإذ يعترف بتعاون حكومة الصومال الاتحادية مع الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال ومع منظومة الأمم المتحدة ككل،

وإذ يرحب ببعثة الأمم المتحدة الجديدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبولايتها المتمثلة في توفير الدعم لحكومة الصومال الاتحادية في تنمية قدراتها في مجال حقوق الإنسان ورصد الحالة في الصومال،

وإذ يشير إلى عزم حكومة الصومال الاتحادية اعتماد خريطة طريق متعلقة بحقوق الإنسان، وإذ يؤكد أهمية اعتمادها قبل نهاية عام ٢٠١٣،

وإذ يرحب بقرار حكومة الصومال الاتحادية إنشاء مديريتها العامة لحقوق الإنسان والأقليات وسيادة القانون داخل مكتب رئيس الوزراء،

وإذ يعترف بالتزام حكومة الصومال الاتحادية بإنشاء لجنة وطنية موسعة لحقوق الإنسان في أقرب وقت ممكن وبالدور الذي ستضطلع به في مساءلة الحكومة بشأن التزاماتها المتصلة بحقوق الإنسان؛

وإذ يعيد تأكيد الالتزامات الدولية بدعم التقدم والتنمية في الصومال، كما تجلى في مؤتمر الصومال المعقود في ٧ أيار/مايو ٢٠١٣ في لندن، وفي البيان الصادر عنه، مشيراً بالخصوص إلى الالتزام بإنشاء مؤسسات أمنية مستدامة تخضع للمساءلة وتحترم حقوق الإنسان، وبضمان حماية النساء والأطفال في حالات النزاع، وضمان وصول الجميع على قدم المساواة إلى نظام عدالة قوي نزيه وفعال، وضمان سلامة الصحافة ووسائط الإعلام وحريتها،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد البيان المشترك الذي وقعته الأمم المتحدة والصومال في ٧ أيار/مايو ٢٠١٣ بشأن التصدي على نحو مستدام للأسباب الجذرية للعنف الجنسي،

وإذ يشيد بالالتزام المتواصل والجوهري لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وبما قدمته من تضحيات، وإذ يؤكد أهمية استمرار الجهود المبذولة في سبيل توفير التدريب في مجال حقوق الإنسان والتدريب في مجال الالتزامات الدولية الأخرى لقواتها وقوات الأمن الصومالية، بدعم من مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال،

وإذ يسلم بدور الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في العمل على تحقيق السلم والاستقرار في الصومال،

وإذ يسلم أيضاً بدور المجتمع الدولي، في سياقات منها منظومة الأمم المتحدة، في تيسير التقدم والتنمية في الصومال عن طريق توفير الدعم المنسق إلى الصومال، وخاصة في دعم تنفيذ خريطة الطريق الخاصة به والمتعلقة بحقوق الإنسان وتسهيل رصد فعاليتها،

١- *يقرر* أن يعقد، في دورته الرابعة والعشرين، في حدود الموارد المتاحة، حواراً تفاعلياً رفيع المستوى وقائماً بذاته بهدف بحث الكيفية التي يمكن بها لجميع الجهات المعنية أن تعمل بفعالية لوضع خريطة الطريق في صيغتها النهائية وتنفيذها وإعمال حقوق الإنسان في الصومال؛

٢- *يقرر أيضاً* أن يدعو إلى الحوار التفاعلي رفيع المستوى المذكور آنفاً مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وممثلاً رفيع المستوى لحكومة الصومال الاتحادية والممثل الخاص للأمين العام المعني بالصومال والممثل الخاص للاتحاد المعني بالصومال والخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال وممثلين كبار لوكالات الأمم المتحدة المختصة وجهات معنية أخرى ذات صلة؛

٣- *يطلب* إلى المفوضية السامية أن تقدم ملخصاً للاستنتاجات الرئيسية للحوار الرفيع المستوى فيما يتعلّق بكيفية ضمان الفعالية القصوى للمساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة للصومال وضمان تنفيذ خريطة الطريق على الصعيدين الوطني ودون الوطني في الصومال."